

روضة الطالبين وعمدة المفتين

كتاب الجنائز يستحب لكل واحد ذكر الموت قلت ويستحب الإكثار منه وإِ أَعْلَم وَيَسْتَعِد لَهُ
بالتوبة ورد المطالم إلى أهلها والمريض أكد ويستحب له الصبر على المرض وترك الأنين ما
أطاق ويستحب التداوي ويستحب لغيره عيادته إن كان مسلماً فإن كان ذمياً له قرابة أو جوار
أو نحوهما استحبت وإلا جازت فإن رأى العائد علامة البرء دعا له وانصرف وإن رأى خلاف ذلك
رغبه في التوبة والوصية قلت ويستحب للعائد أن يطيب نفس المريض ولا يطول القعود ولا يواصل
العيادة بل تكون غبا ولا تكره العيادة في وقت إلا أن يشق على المريض وإِ أَعْلَم فَمَل فِي
آداب المحتضر يستقبل به القبلة وفي كفيته وجهان أحدهما يلقي على قفاه وأخصاه إلى
القبلة والثاني وهو الصحيح المنصوص وبه قطع العراقيون وصححه الآخرون يَضْجَع عَلَى جَنْبِهِ